

الأمم المتحدة
الجمعية العامة
الدورة السادسة والأربعون
الوثائق الرسمية

اللجنة السياسية الخاصة
الجلسة ٢٩
المعقودة يوم الأربعاء
٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١
الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

محضر موجز للجلسة التاسعة والعشرين

الرئيس : السيد بيبولسنغرام (تايلند)

المحتويات

البند ٧٥ من جدول الأعمال : المسائل المتصلة بالإعلام (تابع)

البند ٧٣ من جدول الأعمال : تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة (تابع)

الأشار المترتبة في الميزانية البرنامجية على قرارات اللجنة

انتهاء أعمال اللجنة

.../...

Distr. GENERAL
A/SPC/46/SR.29
24 December 1991
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

* هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيّلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها الى : Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza .
وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في تصويب مستقل لكل لجنة من اللجان على حدة .

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/٣٥

البند ٧٥ من جدول الأعمال : المسائل المتعلقة بالإعلام (تابع) (A/46/21) ، A/SPC/46/ (L.5-L.8)

١ - الرئيس : قال إنه لن تترتب على أحكام مشروع القرار A/SPC/46/L.5 المتعلق بالإعلام في خدمة الإنسانية آشار في الميزانية البرنامجية . وذكر أن الاشار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/SPC/46/L.6 بشأن سياسات الأمم المتحدة وأنشطتها الإعلامية مبينة في الوثيقة A/SPC/46/L.7 . وأضاف أنه على ضوء البيان الذي أدلى به ممثل كوستاريكا في الجلسة التاسعة ، ليس من الضروري اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار المقدم من جانب كوستاريكا والمتعلق بالمسائل المتعلقة بالإعلام (A/SPC/46/L.8) والذي سيرد نمه في تقرير المقرر .

٢ - السيد سهيل (باكستان) : تحدث بصفته القائم بأعمال رئيس لجنة الإعلام وباسم أعضاء مكتب لجنة الإعلام والمتحدثين باسم المجموعات الإقليمية والصين ، فقدم مشروع القرارين A/SPC/46/L.5 و L.6 . وقال إنه يأمل مخلصاً أن يتم اعتمادهما دون تصويت . ويرد مشروع القرارين في تقرير لجنة الإعلام (A/46/21) الذي أقرته اللجنة بتوافق الآراء في دورتها الموضوعية الثالثة عشرة في نيسان/ابريل . ويعكس القرار الاول تطلعات المجتمع الدولي لإحلال نظام عالمي جديد للإعلام والاتصالات ويعبر عن احترام مبادئ حرية الإعلام والتعبير . ويشتمل القرار الثاني على الولاية المسندة من جانب لجنة الإعلام للسياسات والأنشطة الإعلامية .

٣ - وقال إن اعتماد هذين القرارين بتوافق الآراء في إطار لجنة الإعلام سبقته مشاورات ومفاوضات مفصلة بين أعضاء مكتب لجنة الإعلام والمتحدثين باسم المجموعات الإقليمية والصين . وفي وقت لاحق ، عند تقديم بيان الاشار المترتبة في الميزانية البرنامجية ، الوارد في الوثيقة A/SPC/46/L.7 ، الى اللجنة السياسية الخاصة ، أدلى رئيس لجنة الإعلام ببيان في ٢٥ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩١ أحاط به اللجنة السياسية الخاصة علماً بأن بيان الاشار المترتبة في الميزانية البرنامجية فيما يتعلق بالفقرة ١ (ل) و (م) من مشروع القرار A/SPC/46/L.6 لا يتفق وما تم التفاهم عليه في إطار لجنة الإعلام بين أعضاء مكتب لجنة الإعلام والمتحدثين باسم المجموعات الإقليمية والصين . وقال إنهم كانوا يعتقدون ويتوقعون أن ينعكس هذا التفاهم في

(السيد سهيل ، باكستان)

بيان الاشار المترتبة في الميزانية البرنامجية وإن هذا الامر كان مفهوما من جانب إدارة شؤون الإعلام ، وأعرب عن أسفه لأن ما حصل كان مختلفا .

٤ - وأعرب عن رغبته في التشديد على أهمية حالات التفاهم هذه التي تم التوصل إليها بعد مفاوضات مكثفة وحلول وسط ضرورية . وذكر أن من الممكن في الواقع أن تنشأ حالات سوء تفاهم أو لبهام من وقت الى آخر . ومراعاة لهذه الإمكانية وبدافع تحسين الاتصال والتفاهم ، أومت لجنة الإعلام بأن يجتمع حسب الاقتضاء أعضاء مكتبها وممثلو كل من المجموعات الإقليمية والصين ، في اتصال وثيق مع أعضاء لجنة الإعلام ، وأن يتشاوروا على فترات دورية مع إدارة شؤون الإعلام . وفي هذا الصدد ، ومنذ أن تقدمت لجنة الإعلام بهذه التوصية ، عقد أعضاء مكتب لجنة الإعلام والمتحدثون باسم المجموعات الإقليمية والصين عددا من الاجتماعات الهامة مع المسؤولين في إدارة شؤون الإعلام .

٥ - على أنه بالرغم من توافر هذه الآلية ، فإن بيان الاشار المترتبة في الميزانية البرنامجية الوارد في الوثيقة A/SPC/46/L.7 لم يكن متفقا والتفاهم الذي تم التوصل إليه ، كما أشار إليه رئيس لجنة الإعلام في بيانه . وبالرغم من الطلب المقدم من الرئيس ، تعذر على المراقب المالي إصدار بيان منقح بالاشارة المترتبة في الميزانية البرنامجية ، وذلك نظرا للأسباب المذكورة في رسالته المؤرخة في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ (A/SPC/46/4) .

٦ - وقال إن أعضاء مكتب لجنة الإعلام والمتحدثون باسم المجموعات الإقليمية والصين قد أمعنوا التفكير في هذا الامر ، وأكدوا من جديد التزام لجنة الإعلام بفحوى مشروع القرارين A/SPC/46/L.5 و L.6 ، وأعربوا عن تصميمهم على الحفاظ على توافق الآراء الذي تم التوصل إليه بعد بذل جهود شاقة .

٧ - وتابع يقول إنه لا يوجد فيما يبدو أي حل بديل بالنسبة لأعضاء مكتب لجنة الإعلام والمتحدثين باسم المجموعات الإقليمية والصين ، وينبغي بالتالي تقديم اقتراح يقضي بأن تطلب اللجنة السياسية الخاصة من اللجنة الخامسة إعادة توزيع عناصر من الباب ٣١ ، المتعلق بالإعلام ، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٣ . وذكر أن تقديم هذه التوصية أريد به ألا تتم عمليات إعادة توزيع إلا في المجالات التي لا تؤثر بأي حال في السياسات أو القرارات المعتمدة من جانب أعضاء لجنة الإعلام والتي تتماشى تماما مع الولاية الواردة في مشروع القرار

(السيد سهيل ، باكستان)

A/SPC/46/L.6 . وأضاف أن عمليات إعادة التوزيع المقترحة لتغطية التكلفة الناشئة عن تنفيذ الفقرة ١ (ل) و (م) من مشروع القرار المتصلة ببنود يعتبرون أنها لا تؤثر في سلامة سير العمل بالإدارة ، وقال إن عمليات إعادة التوزيع الموصى بها تشمل تحويل المبالغ الواردة في البيان من بنود الميزانية المعينة في الباب ٣١ لتغطية تكاليف تنفيذ الفقرة ١ (ل) و (م) . وأضاف أن جميع عمليات إعادة التوزيع الموصى بها تقريباً لا تشمل أي مجال من مجالات السياسة العامة وقد طلب أن تتم إعادة التوزيع من مجالات الميزانية التي كانت فيها الزيادات المطلوبة من جانب إدارة شؤون الإعلام تزيد على المبالغ المقترحة لعمليات إعادة التوزيع .

٨ - وذكر أن عمليات إعادة التوزيع الموصى بها هي كما يلي : (أ) في الفقرات ٣١-٣٥ و ٣٧-٣٨ و ٣٨-٣٩ ، المتعلقة باستقصاءات واستفتاءات الأمم المتحدة للراي العام ، يعاد توزيع مبلغ ١٤٥ ٠٠٠ دولار من المجموع البالغ ٤٠٠ ١٦١ دولار ، ويستخدم الباقي لتلبية الاحتياجات التعاقدية ؛ (ب) في الفقرة ٣١-٤٨ المتعلقة بتوفير الخبرة الخارجية لإجراء البحوث المتعلقة ببعض المواد الإعلامية وصياغتها وتصميمها ، يعاد توزيع مبلغ ٥٠ ٠٠٠ دولار من مجموع الاحتياجات المقدرة البالغ ٤٠٠ ٢٢٢ دولار ؛ (ج) في الفقرة ٣١-٥٣ ، المتعلقة بالمنتجات الإعلامية التي تشمل إنتاج أشرطة فيديو لتشكيل مجموعات من أشرطة الفيديو ، الخ ، يعاد توزيع مبلغ ٥٠ ٠٠٠ دولار من المجموع المقدر البالغ ٤١٠ ٥٠٠ دولار ؛ (د) في الفقرة ٣١-٦٦ ، المتعلقة بتكاليف الإمدادات مثل مخزون الأفلام غير المستعملة ، الخ ، يعاد توزيع مبلغ ٤٠ ٠٠٠ دولار من الاحتياجات المقدرة البالغة ٩٤١ ٦٠٠ دولار ؛ (هـ) في الفقرة ٣١-٦٧ ، المتعلقة بمعدات إعلامية جديدة ، يعاد توزيع مبلغ ٢٥٠ ٠٠٠ دولار من التكلفة المقدرة البالغة ٩٠٠ ٦٣٤ دولار ؛ (و) في الفقرة ٣١-٧٢ ، المتعلقة بالإنتاج الإعلامي لنسخ إضافية من الأفلام وأشرطة الفيديو ، يعاد توزيع مبلغ ٥٠ ٠٠٠ دولار من المجموع المقدر البالغ ١٠٠ ٢٩٧ دولار ؛ (ز) في الفقرة ٣١-٧٣ ، المتعلقة بالحقيبة وخدمات السعاة الخاصة لنشر المعلومات ، يعاد توزيع مبلغ ١٠٠ ٠٠٠ دولار من المجموع المقدر البالغ ٩٠٠ ٨٧٢ دولار ؛ (ح) في الفقرة ٣١-١١٣ ، المتعلقة بالعمل الإضافي للسائقين ، يعاد توزيع مبلغ ٣٥ ٠٠٠ دولار من المجموع المقدر البالغ ٨٠٠ ١٠٩ دولار ؛ (ط) في الفقرة ٣١-١١٦ ، المتعلقة بمركبات مراكز الإعلام ومعدات أخرى ، يعاد توزيع مبلغ ٣٠ ٠٠٠ دولار من المجموع البالغ ٤٠٠ ٧٣٧ دولار ؛ (ي) في الفقرة ٣١-١١٨ ، المتعلقة بالضيافة ، يعاد توزيع مبلغ ٣٠ ٠٠٠ دولار من المجموع البالغ ٦٠٠ ١٧١ دولار . وستشمل عمليات إعادة التوزيع الموصى بها على مجموعه ٧٧٠ ٠٠٠ دولار .

(السيد سهيل ، باكستان)

٩ - وأضاف يقول إن أعضاء مكتب لجنة الإعلام والمتحدثين باسم المجموعات الإقليمية والصين أقرّوا ووافقوا على أن التوصية لا تشكل سابقة على الإطلاق . إلا أن هذه الخطوة تسمح للجنة السياسية الخاصة بالبت الآن في مشروع القرارين A/SPC/46/L.5 و L.6 ، واعتمادهما بتوافق الآراء . وهي تؤكد بشدة ووضوح مبدأ هامما هو أنه يجب احترام التوصيات والقرارات ، وحالات التفاهم التي تشكل قاعدة لها ، المادرة عن لجنة أنشأتها الجمعية العامة وأن الأمر لا يمكن أن يكون خلاف ذلك .

١٠ - وتابع يقول إن أعضاء مكتب لجنة الإعلام والمتحدثين باسم المجموعات الإقليمية والصين طلبوا إلى اللجنة السياسية الخاصة تأييد الاقتراحات المتعلقة بعمليات إعادة التوزيع المالية المبيّنة أعلاه وإدراجها بالإضافة إلى مشروع القرارين في تقريرها المقدم إلى الجمعية العامة لإحالة إلى اللجنة الخامسة . وفي هذا القرار ، كان مفهوما أن للمراقب المالي الحرية في أن يقترح - في الحالات التي تعتبر ذات أهمية خاصة - عمليات إعادة توزيع بديلة ، بشرط ألا ينطوي ذلك على آثار فيما يتعلق بالتوصيات والقرارات المتصلة بالسياسة العامة على النحو الوارد في مشروع القرار A/SPC/46/L.6 . وقال إنه يود أن يطلب إظهار البيان الذي أدلى به لتوه باسم أعضاء مكتب لجنة الإعلام والمتحدثين باسم المجموعات الإقليمية والصين في تقرير اللجنة السياسية الخاصة بشأن هذا البند .

١١ - وذكر في الختام أنه يود الإعراب عن تصميم أعضاء مكتب لجنة الإعلام والمتحدثين باسم المجموعات الإقليمية والصين على العمل بصورة وثيقة وبانسجام مع إدارة شؤون الإعلام بما فيه مصلحة الإدارة والأمم المتحدة وجميع الدول الأعضاء . وأضاف أنه تم إحراز تقدم ملحوظ في إطار العمل الرامي إلى ترويج المعلومات المتعلقة بالأمم المتحدة وبأنشطتها ، وأن هذه المهمة ستظل تمثل تحديا مستمرا في المستقبل بالنسبة لجميع الأطراف المعنية .

١٢ - وطلب إلى اللجنة السياسية الخاصة اعتماد مشروع القرارين A/SPC/46/L.5 و L.6 بدون تصويت .

١٣ - السيد باه (غانا) ، متحدشا باسم مجموعة الـ ٧٧ ، والسيد شغشكنو (أوكرانيا) متحدشا باسم مجموعة دول أوروبا الشرقية ، والسيد كور (أيرلندا) متحدشا باسم مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى ، والسيدة ليوكو (الصين) : قالوا إنهم يؤيدون تماما المقترحات المقدمة من القائم بأعمال رئيس لجنة الإعلام في بيانته ،

(السيد باه ، غانا)

وإنهم بالتالي ، يطلبون الى اللجنة السياسية الخاصة اعتماد مشروع القرارين A/SPC/46/L.5 و L.6 بدون تصويت .

١٤ - الرئيسي : قال إنه إذا لم يكن هناك اعتراض سيعتبر أن اللجنة السياسية الخاصة توافق على المقترحات المقدمة من القائم بأعمال رئيس لجنة الإعلام والمتعلقة بعمليات إعادة التوزيع المالية ، وعلى طلب تبيان المقترحات قيد الدرس تبياناً تاماً في تقرير اللجنة السياسية الخاصة بشأن هذا البند .

١٥ - وقد تقرر ذلك .

١٦ - الرئيسي : قال إنه إذا لم يكن هناك اعتراض ، سيعتبر أن اللجنة السياسية الخاصة تود اعتماد مشروع القرارين A/SPC/46/L.5 و L.6 بدون تصويت عليهما .

١٧ - وقد تم اعتماد مشروع القرارين A/SPC/46/L.5 و L.6 بدون تصويت .

١٨ - السيد الصايدي (اليمن) : قال إن وفده ينضم الى توافق الآراء بشأن مشروع القرارين المعتمدين توا على أن يكون مفهوماً أن المقترحات المقدمة من القائم بأعمال رئيس لجنة الإعلام ستسمح بالإسراع في تنفيذ توصية تلك اللجنة فيما يتعلق بإنشاء مركز إعلام في صنعاء باليمن .

١٩ - الرئيسي : وجه الانتباه الى مشروع المقرر المتعلق بزيادة عضوية لجنة الإعلام والمبين في الفقرة ١١١ من تقرير تلك اللجنة (A/46/21) . وقال إنه وفقاً لهذا المقرر تتم زيادة عضوية اللجنة من ٧٨ عضواً الى ٧٩ عضواً وتعيّن بوركيينا فاصو عضواً في اللجنة . وذكر أنه إذا لم يكن هناك اعتراض سيعتبر أن اللجنة السياسية الخاصة تود اعتماد مشروع المقرر بدون تصويت .

٢٠ - وقد تم اعتماد مشروع المقرر الوارد في الفقرة ١١١ من تقرير لجنة الإعلام (A/46/21) بدون تصويت .

٢١ - السيد سيرمي (بوركيينا فاصو) : شكر اللجنة السياسية الخاصة لقرارها بتعيين بوركيينا فاصو عضواً في لجنة الإعلام ، وقال إن بإمكان اللجنة الاعتماد على المشاركة والتعاون النشطين من جانب بوركيينا فاصو .

البند ٧٣ من جدول الاعمال : تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة (تابع) (A/46/65 و 282 و 440-445 و 521 و 522 و A/SPC/46/L.23/ Rev.1 و L.24-L.29)

٢٢ - السيد فرويدنشتيس (النمسا) : قال إن توقيب المناقشة التي تجريها اللجنة السياسية الخاصة بشأن هذا البند من جدول الاعمال مازال مناسباً ، إذ أن الاحداث الجارية في الاراضي المحتلة سوف تترتب عليها آثار هامة في عملية السلم المتوخاة التي بدأت لتوها . وذكر أن شمة مسألة تتمثل بإمكانية تطبيق اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب (اتفاقية جنيف الرابعة) ، وإن عبء إثبات أن التزاما معيناً لا ينطبق في الحالة الفعلية يقع على الدولة الملتزمة . وأضاف أن تنصل اسرائيل لم يقنع المجتمع العالمي ، والدليل على ذلك عشرات القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة ومجلس الأمن . وقال إن اسرائيل إذا أقرت في النهاية بأن الاتفاقية تنطبق وتحملت مسؤولياتها في هذا الصدد سوف تعطي إشارة قوية تدل على حسن نيتها وعلى التزامها بحل المشكلة . وأضاف أنه يعتبر إنشاء المستوطنات الاسرائيلية في الاراضي المحتلة أمراً يتناقض تناقضاً شديداً مع الهدف المتمثل في البحث عن حل عادل ودائم . وذكر أن ما تم مؤخراً من إعادة إحياء فكرة تشكيل لجنة فلسطينية اسرائيلية لتحديد استخدام الاراضي العامة في الاراضي المحتلة حتى يتم الاتفاق على تفاصيل المرحلة الانتقالية المقترحة سوف يشكل خطوة أولى مفيدة بالنسبة للطرفين .

٢٣ - وأضاف أن اتفاقية جنيف الرابعة ليست المصدر الوحيد للالتزامات اسرائيل القانونية . فمن واجب كل دولة أيضاً في وقت السلم أن تفي بالالتزامات الأشمل التي يفرضها القانون العرفي الذي يضمن حقوق الإنسان ويحظر القتل ، والتعذيب وغيره من أنواع المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ، والاحتجاز التعسفي لمدد طويلة وانتهاك حقوق الإنسان المعترف بها انتهاكاً صارخاً في نمط متسق . وعلى ذلك فإن حماية الفلسطينيين في الاراضي المحتلة أمر له أهمية مستمرة . وذكر أن من الوسائل الممكنة لحماية الفلسطينيين ما اقترحه مجلس الأمن في الفقرة ٦ من قراره ٦٨١ (١٩٩٠) من عقد اجتماع لأطراف اتفاقية جنيف الرابعة . وكذلك ينبغي أن تنظر اللجنة السياسية الخاصة في كيفية جعل مداولاتها أكثر فائدة وأهمية والتوصل الى وضع نهج جديد يساهم في تحقيق الهدفين التوأمين المتمثلين في جعل دور الأمم المتحدة أكثر فعالية وفي بناء الثقة فيما بين أطراف النزاع .

٢٤ - السيد مارتينز (كوبا) : أشار الى معاناة الشعب الفلسطيني والشعوب العربية الأخرى في الأراضي المحتلة والى تصميمها الذي لا يقهر على النضال للحصول على حقوقها المشروعة ، فقال إن كوبا تنضم الى النداء العالمي لإيجاد حل عادل يضمن حقوق جميع الشعوب العربية في المنطقة ، وتحقيق السلم العالمي والإقليمي على حد سواء . وذكر أن كوبا مستعدة لبذل المزيد من الجهود لإيجاد حل دائم وعادل ومساعدة الشعب الفلسطيني في أن يحتل مكانه المشروع كدولة بين الدول الأخرى . وأعرب عن أسفه لزيادة حدة التوتر والعنف في الأراضي المحتلة . وقال إن موقف إسرائيل القائم على التحدي والعدوان هو العقبة الرئيسية ، وبالتالي فإن من واجب جميع الدول توجيهه نداء واضح بأن أمام إسرائيل خيارا واحدا وهو وقف إنشاء المستوطنات غير الشرعية وإعادة الأراضي المحتلة وضمان الاحترام التام لحقوق الشعب الفلسطيني والشعوب العربية الأخرى .

٢٥ - السيد أمين - منصور (جمهورية ايران الإسلامية) : قال إن زيادة تدهور حالة حقوق الإنسان في الأراضي المحتلة هو النتيجة الواضحة لاستمرار احتلال الصهيونييين لفلسطين واحتلالهم العسكري للأراضي المتاخمة وضماها وما يفرضونه من ظروف معيشية صعبة وما يتبعونه من سياسات قمعية . وأضاف أن الهجرة الدائمة لليهود الى إسرائيل ، ولاسيما من الاتحاد السوفياتي ، تشكل ، بالإضافة الى السياسة الاسرائيلية التوسعية المتمثلة في إنشاء المستوطنات غير الشرعية في الأراضي المحتلة وأعمال العدوان المرتكبة على يد المستوطنين من اليهود ضد المدنيين العرب ، السبب الاساسي لتعزيز مناخ الذعر والتوتر .

٢٦ - وتابع يقول إنه تم الحد من الحق في حرية التعبير عن طريق إقفال دور الصحافة ووكالات الأنباء ومضايقة الصحفيين . وقد تم انتهاك حرية التعليم بكثرة إغلاق المدارس لفترات طويلة . كما أن استمرار حظر التجول والقيود الأخرى المفروضة على الانتقال قد أثرت في جميع جوانب الظروف المعيشية في الأراضي المحتلة ، بما في ذلك العبادة والصحة والتغذية والأنشطة الزراعية والرعاية الاقتصادية والاجتماعية العامة . ويمثل المعدل المرتفع من حالات التوقيف والاحتجاز وإساءة معاملة المحتجزين جانبا آخر من النزعة الى التدمير . وأن التقارير المعروضة على اللجنة تفصّل العديد من الأمثلة الأخرى لانتهاك حقوق الإنسان الأساسية . ولا تبرز الانتفاضة والحرب في الخليج أبدا من الأعمال العدوانية المرتكبة ضد الشعب البريء والمضطهد في فلسطين . وتعتبر الانتفاضة الفلسطينية الشعبية رد فعل طبيعيا لدولة خاضعة للممارسات غير

(السيد أمين - منصور ،
جمهورية ايران الإسلامية)

الإنسانية ، ومظاهرة مشروعة ضد سلطة الاحتلال ، وصرخة موجهة للعالم تطالب باستعادة الحقوق غير القابلة للتصرف . وإذا كانت المنظمات الإنسانية تعمل للتخفيف من معاناة الفلسطينيين فإن المجتمع الدولي ككل يتحمل مسؤولية استرجاع حقهم في تقرير المصير وإنشاء دولة مستقلة في فلسطين كلها .

٢٧ - السيد جايا (بروني دار السلام) : قال إن السلطات الاسرائيلية تواصل استخدام الوسائل العنيفة ضد الفلسطينيين والشعوب العربية الأخرى في الأراضي المحتلة ، وتنتهك بالتالي اتفاقية جنيف الرابعة . وأعرب عن قلق وفده الشديد إزاء إقفال المدارس والجامعات في الأراضي المحتلة وإزاء أعمال القمع والاضطهاد الموجهة ضد الطلبة وهيئة التدريس على النحو المفصل في تقرير اللجنة الخاصة (A/46/522) . وذكر أن اللجوء المستمر الى إصدار أوامر بالإقفال والتدهور المؤسف في نوعية التعليم المتاح يشكلان انتهاكا للحق الاساسي في الإفادة من التعليم . وأن الفشل في الحصول على التعليم يمثل عقوبة تستمر مدى الحياة بالنسبة للطفل .

٢٨ - وأضاف أن الفلسطينيين حرموا أيضا من حقوقهم في الحرية الاقتصادية والإفادة من المنافع العامة والهيكل الأساسية السليمة ، وأنهم حرموا في المقام الأول من حرية العيش والاحتماء في وطنهم . وقال إن هذا يختلف اختلافا بينا عن السياسة التي تعتمدها اسرائيل من أجل توطين المواطنين اليهود والمهاجرين في الأراضي المحتلة ، بما فيها القدس . وأضاف أنه يتعين ، مع التحرك الدولي لإيجاد حل شامل لقضية فلسطين ، وقف إنشاء المستوطنات في أقرب وقت ممكن .

٢٩ - وكرر النداء الموجه من جانب وفده الى السلطات الاسرائيلية بالامتثال للقرارات والاتفاقيات الدولية ذات الصلة . وأعرب عن الأمل في أن يتيح مؤتمر السلم المقرر عقده في واشنطن الماضي قدما لتحقيق هذا الهدف وتعزيز احتمالات التوصل الى تسوية شاملة للنزاع العربي الاسرائيلي .

٣٠ - السيد رذوان (ماليزيا) : أعرب عن أسفه لرفض اسرائيل طلب اللجنة الخاصة زيارة الأراضي المحتلة واعتبره محاولة فاشحة لطمس الحقيقة . وذكر أن القائمة الطويلة للتدابير القمعية التي تستخدمها السلطات الاسرائيلية مبوبة جيدا ، وهي غير مقبولة إذ تتنافى مع أي قاعدة للسلوك البشري ، وقال إن ما خلص إليه تقرير اللجنة الخاصة (A/46/522 ، الفقرة ٤٤) هو مدعاة قلق شديد بالنسبة لوفده ، وعلاوة على ذلك فإن عمليات وكالة الامم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى تتعرض بصورة متزايدة للمضايقة والتدخل من جانب السلطات الاسرائيلية ، وهو ما يعتبر

(السيد رذوان ، ماليزيا)

انتهاكا لامتيازات الوكالة وحصاناتها ، وينبغي أن تدين الأمم المتحدة ما تقوم به إسرائيل باستمرار من انتهاكات للقانون الدولي ، واستمرار إساءة معاملة الشعب الفلسطيني ، وإلا فإن ما تبذله المنظمة من جهود لتشجيع احترام حقوق الإنسان سيكون مجرد ادعاء فارغ .

٣١ - وقال إن ماليزيا يساورها قلق شديد إزاء استمرار إنشاء المستوطنات اليهودية غير الشرعية في الأراضي العربية والفلسطينية المحتلة ، ولاسيما على ضوء الدلائل الواردة في تقرير اللجنة الخاصة على أن السلطات الاسرائيلية قد تكثف سياسة إنشاء المستوطنات . وذكر أن المستوطنين الجدد لا يشتركون في أعمال العنف والعدوان ضد السكان المدنيين الفلسطينيين فحسب ، بل إنهم يقومو حاليا بتحويل الموارد القليلة التي يفيد منها الفلسطينيون ، مثل المياه ، الى المستوطنات الجديدة . وأضاف أن السلم واغتصاب أراضي شعب آخر أمران متناقضان . وقال إن سياسة إسرائيل وممارساتها مؤسفة بصورة خاصة بالنسبة لتاريخ الشعب اليهودي وتترتب عليها آثار سلبية بالنسبة لشبابها ومجتمعها .

٣٢ - وأضاف أنه بالرغم من التدابير الوحشية التي يشنها الاسرائيليون على الفلسطينيين ، فإن الشعب الفلسطيني يواصل بصورة شرعية للغاية نضاله للحصول على حقه في وطن . وقال إنه منذ بدء الانتفاضة قُتل وجرح واحتجز آلاف من الفلسطينيين . ونظرا الى حالة الضعف التي يعانون منها ، فإن ماليزيا تحث مجلس الأمن على تنفيذ قراراته ٦٧٣ (١٩٩٠) و ٦٨١ (١٩٩٠) بغية ضمان حماية المدنيين الفلسطينيين .

٣٣ - السيد الزباني (البحرين) : قال إن تقرير اللجنة الخاصة (A/46/522) يعطي معلومات هامة عن تدهور الحالة في الأراضي العربية المحتلة من حيث حقوق الانسان والحريات الأساسية . وقد خلقت سياسة إسرائيل في الضم والاستيطان الواسع ، واجراءاتها القمعية ضد السكان العرب ، عنفا وتوترا مخيفين . كما حاولت إسرائيل تغيير السمات الوطنية والسكانية في الأراضي المحتلة ، واستغلال مواردها الطبيعية ، وانتهكت بذلك الاتفاقيات الدولية وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة التي رأت أن هذه السياسات عقبة خطيرة وغير مشروعة أمام إيجاد حل عادل وشامل لمشكلة الشرق الاوسط . ورأى أن في تقرير اللجنة الخاصة أمثلة عديدة تبين بجلاء سياسة إسرائيل التوسعية في الاستيطان .

٣٤ - ومضى قائلاً إن الكنيسة الاسرائيلي أعلن مؤخراً أن مرتفعات الجولان العربية السورية ليست موضع تفاوض ، وهذه الحركة محاولة لا شرعية لعرقلة عملية السلم التي

(السيد الزياتي ، البحرين)

بدأت في مدريد . كما أنها انتهك صارخ لقرارات الأمم المتحدة يبراد به استفزاز المشتركين العرب في مؤتمر السلام . وما زالت إسرائيل تتحدى وتتجاهل هذه القرارات ، كما هو الحال مثلاً في الجولان ، فقد أعلن قرار مجلس الأمن ٤٩٧ (١٩٨١) أن ما فرضته إسرائيل من قوانين وإدارة وسيطرة أمور عقيمة شرعياً .

٣٥ - وأشار إلى تقرير اللجنة الخاصة فقال إنه ينقل الممارسات القمعية العشوائية التي لا حصر لها من جانب إسرائيل ضد السكان العرب من كافة الأعمار في الأراضي العربية المحتلة . يضاف إلى ذلك أن عدالة القانون ليست في متناول العرب ، وهم يبالغون أحكاماً قضائية قاسية بالقياس إلى المستوطنين الإسرائيليين المتهمين بارتكاب جرائم ضد المدنيين العرب . كما يعانون من عسر مادي بسبب تدهور الأحوال الاقتصادية والاجتماعية والصحية في الأراضي المحتلة ، ويتعرضون للمضايقة النفسية والإذلال في حياتهم اليومية . وقال إن الشعب الفلسطيني سيظل يعاني طالما استمر الاحتلال والاستيطان ، وطالما انعدمت حقوق الإنسان والحريات الأساسية في هذه الأراضي التي يعتبر احتلالها في حد ذاته انتهاكاً لهذه الحقوق .

٣٦ - السيد شيفتشنكو (أوكرانيا) : قال إن التزايد المضطرد في طول تقرير اللجنة الخاصة تعبيراً مأساوياً عن المعاناة البشرية في الأراضي المحتلة . فقد أشار التقرير الحالي (A/46/522) إلى تدهور الحالة مؤخراً هناك ، بما في ذلك استمرار استعمار العقاب الجماعي . وتزايد القيود على حرية التكلم والانتقال والدين ، خصوصاً منذ حرب الخليج . كما يستمر التعرض للتعليم .

٣٧ - ومضى قائلاً إن السلطات الإسرائيلية صعدت سياستها في الضم والاستيطان في الأراضي المحتلة . وهناك نسبة كبيرة من المهاجرين الوافدين إلى الأراضي المحتلة من أوكرانيا . ورأى أن وجودهم هناك يثير التوتر بينهم وبين جيرانهم اليهود والعرب ، وكثيراً ما يجد المهاجرون معوبة في التكيف مع الظروف الجديدة . وقال إن وفده لا يرضى عما يجري حالياً من استغلال شعار "أوكرانيا مناهضة للسامية" لأغراض الدعاية . فقبل شهور قليلة فقط ، احتفلت أوكرانيا بالذكرى السنوية الخمسين للأحداث الفاجعة التي جرت في بابي يار في كييف ، كما أن المجلس التشريعي والقادة في أوكرانيا أدانوا اللاسامية جهاراً . وقد استطاعت أوكرانيا حفظ السلم بين مختلف الشعوب في أراضيها ، بينما يجري حالياً صراع مسلح بين العرب واليهود في الأراضي المحتلة .

(السيد شيفتشنكو ، اوكرانيا)

٣٨ - ومع ذلك فإن مؤتمر مدريد المعني بالشرق الأوسط والمحادثات الثنائية المقبلة في الولايات المتحدة مدعاة للتفاؤل . كما أن من المشجع بيان رئيس وزراء اسرائيل بأن الأراضي المحتلة قد تكون موضع مفاوضات .

٣٩ - وقال إن اوكرانيا باعتبارها عضوا في اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف تود أن توجه الانظار بالذات الى استنتاجات تقرير تلك الهيئة (A/46/35) .

٤٠ - وانتهى الى القول إن شدة تركيز السلاح في الشرق الأوسط يجعل المنطقة متفجرة كثيرا ، ومن ثم لا غنى عن حل ايجابي وسريع للقضية . وقد انفتحت فرصة فريدة ولا يمكن غفران تجاهلها .

٤١ - السيد بوتسيروب (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) : قال إن موقف وفده من القضية المعروضة على اللجنة معروف جيدا ولم يتغير . وفي نفس الوقت يؤمن حاليا بوجود احتمالات حقيقية لايجاد تسوية عادلة وشاملة في الشرق الأوسط ، وينبغي عدم تبديد فرصة تحقيقها . وأفضل امكانية للنجاح هي اتخاذ كافة أطراف عملية التفاوض موقفا مرنا ومخلصا في التعامل فيما بينهم . وأبدى أمل وفده في أن ينتصر أسلوب بناء الثقة في النهاية ، وأن تستطيع اللجنة الخاصة ابلاغ الجمعية العامة بأنها أدت ولايتها تماما .

٤٢ - ومضى قائلا إن الاتحاد السوفياتي الذي شارك في رئاسة مؤتمر مدريد لا يرى مناسبا حاليا أن تتخذ الجمعية العامة قرارات تتناول مباشرة فحوى القضايا المناقشة . فدورها حاليا هو تشجيع المفاوضات وتهيئة ظروف تساعد على امكانية التقدم . ولهذه الأسباب سوف يمتنع وفده عن التصويت على مشاريع القرارات . وفي نفس الوقت يوافق على أن تواصل اللجنة الخاصة عملها في المسألة .

٤٣ - وكثيرا ما أشير الى أن الصراع العربي الاسرائيلي مستمر منذ عقود . ومع ذلك تجدر الإشارة الى أن الشعبين تعايشا في سلام طيلة قرون . ويأمل وفده أن لا يبطول الوقت قبل أن يتعايش اليهود والعرب مرة أخرى ، ليس فقط في سلام فحسب وانما أيضا كجيران باخلاص وتعاون ، وأن يساهما في الحضارة العالمية

٤٤ - السيد شودي (بنغلاديش) : قدم مشاريع القرارات A/SPC/46/L.23/Rev.1 و L.27 و L.28 و L.29 بالنيابة عن مقدميه ، فقال إن قضية فلسطين من أعظم مآسي العصر الحديث ، وأن موقف بنغلاديش منها ثابت وقاطع . وقال إن تأييدها للقضية الفلسطينية لا يتزعزع .

٤٥ - ومضى قائلا إن تقرير اللجنة الخاصة وبيان الرئيس أعطيا مودة كثيفة لحالة حقوق الانسان بين الفلسطينيين في الاراضي المحتلة . فما زالت السلطات الاسرائيلية تنتهك حقوق الانسان الاساسية للشعب الفلسطيني والعربي ، وتتبع سياسة انشاء مستوطنات جديدة . وهذه السياسة انتهاكات واضحة لاتفاقية جنيف الرابعة ومختلف قرارات مجلس الامن .

٤٦ - و اضاف قائلا إن وفده يامل أن يؤدي مؤتمر مدريد الى حل عادل ودائم للمشكلة ، وأن تراعى عملية السلم والتطلعات الشرعية للشعب الفلسطيني . ولا يمكن أن يتحقق أي حل شامل وعادل للصراع ما لم تنسحب اسرائيل من فلسطين بما في ذلك القدس والاراضي العربية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ .

٤٧ - ورأى أن مشاريع القرارات موضع المناقشة تحمل عناصر القرارات المشابهة التي اعتمدت في عام ١٩٩٠ ، وهي تعكس أيضا بعض التطورات الاساسية التي حدثت بعد ذلك . وحيث أن القرارات لا تختلف كثيرا عن سابقتها في الدورة السابقة للجمعية العامة ، يامل مقدمو القرار اعتمادها بتأييد واسع .

٤٨ - السيد فيضي محمود (باكستان) : قدم مشاريع القرارات A/SPC/46/L.24 و L.25 و L.26 ، وأبدى امله في أن تحظى باوسع تأييد ممكن .

٤٩ - السيد بوبييكو (رومانيا) : تحدث من قبيل تحليل التصويت قبل أخذ الاصوات ، فأعرب عن قلق وفده على الفلسطينيين وغيرهم من العرب في الاراضي المحتلة ، وتأييده الكامل لأي سبيل بناء لانهاء الوضع السائد في المنطقة . ورأى أن عقد مؤتمر السلام في مدريد حافظ على هذا الاجراء . فلأول مرة يلتقي الاسرائيليون بالعرب على مائدة واحدة ويحاولون تسوية الخلافات بينهم دون إلقاء بيانات نارية . ورأى أن جميع المعنيين بالامر جديرون بالشناء على اسلوبهم الواقعي الجديد . ويامل وفده في النهاية أن يمكن بالمرونة والخلول الوسطى تحقيق سلام باق في الشرق الاوسط . كما تأمل رومانيا أن يسود جو بناء الثقة عند اعادة صياغة القرار الذي اتخذته الجمعية العامة في

(السيد بوبيسكو ، رومانيا)

دورته الخامسة والأربعين ، وهو مطروح على اللجنة باعتباره مشروع القرار A/SPC/46/L.23/Rev.1 . وأبدى أسفه لعدم تغير لهجته أو لهجة مشاريع القرارات الأخرى . فليس هذا أسلوب لتشجيع وتأييد أي حوار حقيقي على مائدة التفاوض ، ولذلك سوف تصوت رومانيا ضد مشروع القرار A/SPC/46/L.23/Rev.1 . ونظرا للجوانب الانسانية لمشاريع القرارات الأخرى ، سيصوت وفده بتأييدها ، على أن يكون مفهوما بوضوح أن لهجته تفتقر مرة أخرى الى التعبير اللازم عن الوضع الجديد الحاصل في المنطقة .

٥٠ - السيدة طاهر كيلى (الولايات المتحدة الأمريكية) : أشارت إلى شدة اهتمام الولايات المتحدة بحالة حقوق الإنسان في الأراضي المحتلة ، وإلى أنها ظلت على حوار دائم مع حكومة إسرائيل في الموضوع . وكلما اختلفت مع سياسة إسرائيل اطلعت حكومتها على رأيها ، وستظل تفعل ذلك .

٥١ - ومضت قائلة إن وفدها سوف لا يؤيد القرارات التي لا تسهم عمليا في ضمان حقوق الإنسان للفلسطينيين في الأراضي المحتلة أو في السعي إلى سلم عادل ودائم في المنطقة . ورأت أن اللهجة الاحادية الملتهبة لمشاريع القرارات المطروحة على اللجنة لا تساعد إلا على زيادة الفجوة بين الأطراف وزيادة صعوبة التوصل إلى تسوية بالتفاوض . وأشارت إلى أن وفدها يدعو أعضاء اللجنة إلى الامتناع عن الخطابات العتيقة وإلى اتخاذ أسلوب بناء أكثر ، فهذا هو ما تحتاج إليه الفترة القادمة بالذات .

٥٢ - وأبنت اعتراض وفدها الشديد على مشروع القرار A/SPC/46/L.23/Rev.1 الذي يحمل إدانة عارمة لقائمة طويلة من الممارسات الاسرائيلية دون إثباتها . كما أنه لا يملك تأييد اللهجة التي تحث مجلس الأمن على النظر في اجراءات تضمن "الحماية الدولية" للسكان الفلسطينيين في الأراضي المحتلة ، فهو أمر غير عملي ولا يتصدى للمشاكل الداخلة فيه .

٥٣ - وقالت إن وفدها يؤيد سريان اتفاقية جنيف الرابعة على الأراضي التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧ . ولذلك طلب أن يكون التصويت على الفقرة ١ من مشروع القرار A/SPC/46/L.24 على حدة ، فهو يؤيده . كما أنه سوف يمتنع عن التصويت على مشروع القرار في مجمله لأن اللهجة الخطابية الحادة في القرار لا تساعد على حل المشكلة التي يحاول التصدي لها .

(السيدة طاهر كيلى ، الولايات
المتحدة الأمريكية)

٥٤ - ومضت قائلة إن ازدياد نشاط اسرائيل في استيطان الاراضي المحتلة عقبة أمام السلم . ومع ذلك سوف تمتنع الولايات المتحدة عن التصويت على مشروع القرار A/SPC/46/L.25 ، لأن من العقيم التناقش حول قانونيات القضية ، وبالتالي تحويل الاهتمام عن المهمة الحقيقية وهي النهوض بالسلم من خلال مفاوضات مباشرة .

٥٥ - وقالت إن الولايات المتحدة لا تملك تأييد مشروع القرار A/SPC/46/L.26 لأن نصه لا يتصدى لمشاكل الامن المشروعة بصورتها الموجودة في الاراضي المحتلة . وما زالت الولايات المتحدة تعارض أسلوب الاحتجاز الإداري .

٥٦ - وأشارت إلى أن وفدها ذكر مرارا أن إبعاد اسرائيل للسكان الفلسطينيين عن الاراضي المحتلة لا يتماشى مع أحكام اتفاقية جنيف الرابعة . بيد أنه ملزم بالامتناع عن التصويت على مشروع القرار A/SPC/46/L.27 لأن اللهجة الخطابية القاسية للقرار لا تطرح حلا واقعيًا .

٥٧ - وذكرت أن موقف وفدها مازال يعتبر الجولان أرض سورية محتلة ، وبالتالي تسري عليها اتفاقية جنيف الرابعة . كما أن الولايات المتحدة تعارض أي اجراء انفرادي لتغيير وضع الاراضي التي تحتلها اسرائيل منذ عام ١٩٦٧ ، فهذه القضية يجب حلها بالمفاوضات وفقا لقراري مجلس الامن ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٣٣٨ (١٩٧٣) . أما عن مشروع القرار A/SPC/46/L.28 ، فيمكن القول مرة أخرى إن لهجته الخطابية القاسية غير المتزنة تستدعي امتناع الولايات المتحدة عن التصويت .

٥٨ - ورغم شدة قلق وفدها على الحالة الراهنة للتعليم في الاراضي المحتلة ، فإن وفدها يعترض على مشروع القرار A/SPC/46/L.29 لأن ادانته الكاسحة للسياسات والممارسات الاسرائيلية عقيمة ولا مبرر لها .

٥٩ - وأبنت في النهاية اعتراض الولايات المتحدة على الإشارة إلى القدس في عبارات مثل "الأرض الفلسطينية المحتلة ومنها القدس والاراضي العربية الأخرى التي تحتلها اسرائيل منذ عام ١٩٦٧" . فهذه العبارات تصف الاراضي سكانية ، وهي قاصرة على الاراضي المحتلة في عام ١٩٦٧ ، ولا ينبغي الحكم مسبقا على وضعها ، لأن هذا لا يمكن حله إلا بالمفاوضات . وأبنت اقتناع الولايات المتحدة بوجود بقاء القدس غير مقسمة ، ولكن وضعها النهائي ينبغي أن يتقرر بالمفاوضات .

٦٠ - جرى تصويت منمغل مسجل على الفقرة ٦ من مشروع القرار A/SPC/46/L.23/Rev.1 .

المؤيدون : الأردن ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، أنغولا ، أوغندا ، أوكرانيا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، باكستان ، البحرين ، بروني دار السلام ، بنغلاديش ، بوتان ، بوتسوانا ، بوركينا فاسو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، الجزائر ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، جيبوتي ، زمبابوي ، سريلانكا ، السنغال ، سوازيلند ، الصين ، العراق ، عمان ، غيانا ، غينيا ، فييت نام ، قطر ، كوبا ، كينيا ، لبنان ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، المغرب ، المكسيك ، ملديف ، المملكة العربية السعودية ، موريتانيا ، ميانمار ، ناميبيا ، نيبال ، النيجر ، هايتي ، الهند ، اليمن ، يوغوسلافيا .

المعارضون : استراليا ، استونيا ، اسرائيل ، ألمانيا ، أوروغواي ، أيرلندا ، ايسلندا ، ايطاليا ، بابوا غينيا الجديدة ، البرتغال ، بلجيكا ، بلغاريا ، بولندا ، بوليفيا ، تشيكوسلوفاكيا ، جزر البهاما ، الدانمرك ، رومانيا ، السويد ، فرنسا ، فنلندا ، كندا ، كولومبيا ، لاتفيا ، لختنشتاين ، لكسمبرغ ، ليتوانيا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، النرويج ، النمسا ، نيوزيلندا ، هنغاريا ، هولندا ، الولايات المتحدة الامريكية ، اليابان ، اليونان .

الممتنعون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، الارجننتين ، اسبانيا ، إكوادور ، ألمانيا ، باراغواي ، البرازيل ، بربادوس ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، توغو ، جامايكا ، جمهورية افريقيا الوسطى ، جمهورية كوريا ، دومينيكا ، ساموا ، سنغافورة ، سورينام ، شيلي ، غواتيمالا ، الفلبين ، فنزويلا ، فيجي ، قبرص ، الكاميرون ، مصر ، منغوليا ، موزامبيق ، نيجيريا ، نيكاراغوا .

٦١ - اعتمدت الفقرة ٦ من مشروع القرار A/SPC/46/L.23/Rev.1 بأغلبية ٥٣ صوتاً واعتراض ٣٥ صوتاً وامتناع ٣٢ دولة عن التصويت .

٦٢ - جرى تصويت مسجل على مشروع القرار A/SPC/46/L.23/Rev.1 في مجمله .
المؤيدون : اشيوبيا ، الأردن ، اكوادور ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، أنغولا ، أوغندا ، أوكرانيا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) باراغواي ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، برونسي دار السلام ، بنغلاديش ، بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، بوركينا فاسو ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، الجزائر ، جزر البهاما ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية كوريا ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، جيبوتي ، زمبابوي ، سري لانكا ، سنغافورة ، السنغال ، سوازيلند ، سورينام ، شيلي ، الصين ، العراق ، عمان ، غواتيمالا ، غيانا ، غينيا ، الغلبين ، فنزويلا ، فييت نام ، قبرص ، قطر ، كوبا ، كولومبيا ، الكويت ، كينيا ، لبنان ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، ملديف ، المملكة العربية السعودية ، موريتانيا ، موزامبيق ، ميانمار ، ناميبيا ، نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، نيكاراغوا ، هايتي ، الهند ، اليمن ، يوغوسلافيا .

المعارضون : اسرائيل ، أوروغواي ، رومانيا ، الولايات المتحدة الامريكية .

الممتنعون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الأرجنتين ، اسبانيا* ، استراليا ، اسونيا ، ألبانيا ، ألمانيا ، ايرلندا ، ايسلندا ، ايطاليا ، بربادوس ، البرتغال ، بلجيكا ، بلغاريا ، بولندا ، بوليفيا ، تشيكوسلوفاكيا ، توغو ، جامايكا ، جمهورية افريقيا الوسطى ، الدانمرك ، دومينيكا ، ساموا ، السويد ، فرنسا ، فنلندا ، فيجي ، الكامبيرون ، كندا ، لاتفيا ، لختنشتاين ، لكسمبرغ ، ليتوانيا ، ملاوي ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، منغوليا ، النرويج ، النمسا ، نيوزيلندا ، هنغاريا ، هولندا ، اليابان ، اليونان .

انظر الفقرة ٦٤ أدناه .

*

٦٣ - اعتمد مشروع القرار A/SPC/46/L.23/Rev.1 في مجمله بأغلبية ٧٥ صوتا مقابل أربعة أصوات وامتناع ٤٣ دولة عن التصويت .

٦٤ - السيد اورتاسون (اسبانيا) : قال إن وفده قد امتنع سهوا عن التصويت على الفقرة ٦ من مشروع القرار A/SPC/46/L.23/Rev.1 ، ولكنه كان يريد التصويت ضده .

٦٥ - واجري تصويت مسجل منفصل الفقرة ١ من مشروع القرار A/SPC/46/L.24 .

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اشيوبيا ، الأرجنتين ، الاردن ، اسبانيا ، استراليا ، إستونيا ، اكوادور ، ألبانيا ، ألمانيا ، الإمارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، أنغولا ، أوروغواي ، أوغندا ، أوكرانيا ، ايران (جمهورية - الإسلامية) ، ايرلندا ، ايسلندا ، ايطاليا ، باراغواي ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بربادوس ، البرتغال ، بروني دار السلام ، بلجيكا ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، بورкина فاسو ، بولندا ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تشيكوسلوفاكيا ، توغو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية افريقيا الوسطى ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية كوريا ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، جيبوتي ، الدانمرك ، دومينيكا ، رومانيا ، زمبابوي ، ساموا ، سرى لانكا ، سنغافورة ، السنغال ، سوازيلند ، سورينام ، السويد ، شيلي ، الصين ، العراق ، عمان ، غواتيمالا ، غيانا ، غينيا ، فرنسا ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، فيجي ، فييت نام ، قبرص ، قطر ، الكامرون ، كندا ، كوبا ، كولومبيا ، الكويت ، كينيا ، لاوس ، لبنان ، لختنشتاين ، لكسمبرغ ، ليتوانيا ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، ملديف ، المملكة العربية السعودية ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، منغوليا ، موريتانيا ، موزامبيق ، ميانمار ، ناميبيا ، النرويج ، النمسا ، نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، نيكاراغوا ، نيوزيلندا ، هايتي ، الهند ، هنغاريا ، هولندا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان ، اليمن ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : إسرائيل .

الممتنعون : لا أحد .

٦٦ - واعتمدت الفقرة ١ من مشروع القرار A/SPC/46/L.24 بأغلبية ١٣٠ صوتا مقابل صوت واحد .

٦٧ - واجري تصويت مسجل على مشروع القرار A/SPC/46/L.24 ككل .

المؤيدون : اثيوبيا ، الأرجنتين ، الأردن ، اسبانيا ، استراليا ، إستونيا ، اكوادور ، ألبانيا ، ألمانيا ، الإمارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، أنغولا ، أوروغواي ، أوغندا ، أوكرانيا ، ايسران (جمهورية - الإسلامية) ، أيرلندا ، أيسلندا ، ايطاليا ، باراغواي ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بربادوس ، البرتغال ، بروني دار السلام ، بلجيكا ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، بوركينا فاسو ، بولندا ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تشيكوسلوفاكيا ، توغو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية افريقيا الوسطى ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية كوريا ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، جيبوتي ، الدانمرك ، رومانيا ، زيمبابوي ، ساموا ، سرى لانكا ، سنغافورة ، السنغال ، سوازيلند ، سورينام ، السويد ، شيلي ، الصين ، العراق ، عمان ، غواتيمالا ، غيانا ، غينيا ، فرنسا ، الغلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، فيجي ، فييت نام ، قبرص ، قطر ، الكامبيرون ، كندا ، كوبا ، كولومبيا ، الكويت ، كينيا ، لااتفيا ، لبنان ، لختنشتاين ، لكسمبرغ ، ليتوانيا ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، ملاوي ، ملديف ، المملكة العربية السعودية ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، منغوليا ، موريتانيا ، موزامبيق ، ميانمار ، ناميبيا ، النرويج ، النمسا ، نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، نيكاراغوا ، نيوزيلندا ، هايتي ، الهند ، هنغاريا ، هولندا ، اليابان ، اليمن ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : إسرائيل .

الممتنعون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، دومينيكا ، الولايات المتحدة الأمريكية .

٦٨ - واعتمد مشروع القرار A/SPC/46/L.24 ككل بأغلبية ١١٨ صوتا مقابل صوت واحد وامتناع ثلاثة أعضاء عن التصويت .

٦٩ - وأجرى تصويت مجلس على مشروع القرار A/SPC/46/L.25 .

المؤيدون : اثيوبيا ، الأرجنتين ، الاردن ، اسبانيا ، استراليا ، إستونيا ، اكوادور ، ألبانيا ، ألمانيا ، الإمارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، أنغولا ، أوروغواي ، أوغندا ، أوكرانيا ، ايران (جمهورية - الإسلامية) ، ايرلندا ، ايسلندا ، ايطاليا ، باراغواي ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بربادوس ، البرتغال ، بروني دار السلام ، بلجيكا ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، بوركينا فاسو ، بولندا ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تشيكوسلوفاكيا ، توغو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية افريقيا الوسطى ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية كوريا ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، جيبوتي ، الدانمرك ، رومانيا ، زمبابوي ، ساموا ، سرى لانكا ، سنغافورة ، السنغال ، سوازيلند ، سورينام ، السويد ، شيلي ، الصين ، العراق ، عمان ، غواتيمالا ، غيانا ، غينيا ، فرنسا ، الغلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، فيجي ، فييت نام ، قبرص ، قطر ، الكامبيرون ، كندا ، كوبا ، كولومبيا ، الكويت ، كينيا ، لاوس ، لاوسيا ، لبنان ، لختنشتاين ، لكسمبرغ ، ليتوانيا ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، ملاوي ، ملديف ، المملكة العربية السعودية ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، منغوليا ، موريتانيا ، موزامبيق ، ميانمار ، ناميبيا ، النرويج ، النمسا ، نيبال ، النيجر ،

نيجيريا ، نيكاراغوا ، نيوزيلندا ، هايتي ، الهند ، هنغاريا ،
هولندا ، اليابان ، اليمن ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : إسرائيل .

الممتنعون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، دومينيكا ، الولايات
المتحدة الأمريكية .

٧٠ - واعتمد مشروع القرار A/SPC/46/L.25 بأغلبية ١١٨ صوتا مقابل صوت واحد
وامتناع ثلاثة أعضاء عن التصويت .

٧١ - وأجري تصويت مسجل على مشروع القرار A/SPC/46/L.26 .

المؤيدون : اثيوبيا ، الأرجنتين ، الأردن ، اسبانيا ، استراليا ، إستونيا ،
اكوادور ، ألبانيا ، ألمانيا ، الإمارات العربية المتحدة ،
اندونيسيا ، أنغولا ، أوغندا ، أوكرانيا ، ايران (جمهورية -
الإسلامية) ، إيرلندا ، ايسلندا ، ايطاليا ، باراغواي ،
باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بربادوس ، البرتغال ، بروني
دار السلام ، بلجيكا ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بنن ، بوتان ،
بوتسوانا ، بوركينا فاسو ، بولندا ، بوليفيا ، بيرو ،
تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تشيكوسلوفاكيا ،
توغو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، الجماهيرية
العربية الليبية ، جمهورية افريقيا الوسطى ، جمهورية تنزانيا
المتحدة ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية كوريا ،
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، جيبوتي ، الدانمرك ،
زمبابوي ، ساموا ، سرى لانكا ، سنغافورة ، السنغال ، سوازيلند ،
سورينام ، السويد ، شيلي ، الصين ، العراق ، عمان ،
غواتيمالا ، غيانا ، غينيا ، فرنسا ، الفلبين ، فنزويلا ،
فنلندا ، فيجي ، فييت نام ، قبرص ، قطر ، الكامبيرون ، كندا ،
كوبا ، كولومبيا ، الكويت ، كينيا ، لاوس ، لبنان ،
لختنشتاين ، لكسمبرغ ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ،
المغرب ، المكسيك ، ملاوي ، ملديف ، المملكة العربية السعودية ،

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ،
منغوليا ، موريتانيا ، موزامبيق ، ميانمار ، ناميبيا ،
النرويج ، النمسا ، نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، نيكاراغوا ،
نيوزيلندا ، هايتي ، الهند ، هنغاريا ، هولندا ، اليابان ،
اليمن ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : إسرائيل والولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ودومينيكا .

٧٢ - واعتمد مشروع القرار A/SPC/46/L.26 بأغلبية ١١٦ صوتا مقابل صوتين وامتناع
اثنين .

٧٣ - وأجرى تصويت مسجل على مشروع القرار A/SPC/46/L.27 .

المؤيدون : اثيوبيا ، الأرجنتين ، الأردن ، اسبانيا ، استراليا ، إستونيا ،
اكوادور ، ألبانيا ، ألمانيا ، الإمارات العربية المتحدة ،
اندونيسيا ، أنغولا ، أوروغواي ، أوغندا ، أوكرانيا ، ايران
(جمهورية - الإسلامية) ، ايرلندا ، ايسلندا ، ايطاليا ،
باراغواي ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بربادوس ،
البرتغال ، بروني دار السلام ، بلجيكا ، بلغاريا ، بنغلاديش ،
بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، بوركينا فاسو ، بولندا ، بوليفيا ،
بيرو ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تشيكوسلوفاكيا ،
توغو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، الجماهيرية
العربية الليبية ، جمهورية افريقيا الوسطى ، جمهورية تنزانيا
المتحدة ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية كوريا ،
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، جيبوتي ، الدانمرك ،
رومانيا ، زمبابوي ، ساموا ، سرى لانكا ، سنغافورة ، السنغال ،
سوازيلند ، سورينام ، السويد ، شيلي ، الصين ، العراق ،
عمان ، غواتيمالا ، غيانا ، غينيا ، فرنسا ، الغلبين ، فنزويلا ،
فنلندا ، فيجي ، فييت نام ، قبرص ، قطر ، الكامبيرون ، كندا ،
كوبا ، كولومبيا ، الكويت ، كينيا ، لاوس ، لبنان ،

لختنشتاين ، لكسمبرغ ، ليتوانيا ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ،
مصر ، المغرب ، المكسيك ، ملاوي ، ملديف ، المملكة العربية
السعودية ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا
الشمالية ، منغوليا ، موريتانيا ، موزامبيق ، ميانمار ،
ناميبيا ، النرويج ، النمسا ، نيبال ، النيجر ، نيجيريا ،
نيكاراغوا ، نيوزيلندا ، هايتي ، الهند ، هنغاريا ، هولندا ،
اليابان ، اليمن ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : إسرائيل .

الممتنعون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، دومينيكا ، الولايات
المتحدة الأمريكية .

٧٤ - واعتمد مشروع القرار A/SPC/46/L.27 بأغلبية ١١٨ صوتا مقابل صوت واحد
وامتناع ثلاثة أعضاء عن التصويت .

٧٥ - وأجرى تصويت مسجل على مشروع القرار A/SPC/46/L.28 .

المؤيدون : اشيوبيا ، الأرجنتين ، الأردن ، اسبانيا ، استراليا ، إستونيا ،
اكوادور ، ألبانيا ، ألمانيا ، الإمارات العربية المتحدة ،
اندونيسيا ، أنغولا ، أوروغواي ، أوغندا ، أوكرانيا ، ايران
(جمهورية - الإسلامية) ، ايرلندا ، ايسلندا ، ايطاليا ،
باراغواي ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بربادوس ،
البرتغال ، بروني دار السلام ، بلجيكا ، بلغاريا ، بنغلاديش ،
بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، بوركينا فاسو ، بولندا ، بوليفيا ،
بيرو ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تشيكوسلوفاكيا ،
توغو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، الجماهيرية
العربية الليبية ، جمهورية افريقيا الوسطى ، جمهورية تنزانيا
المتحدة ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية كوريا ،
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، جيبوتي ، الدانمرك ،
زمبابوي ، ساموا ، سرى لانكا ، سنغافورة ، السنغال ، سوازيلند ،
سورينام ، السويد ، شيلي ، الصين ، العراق ، عمان ، غواتيمالا ،
غيانا ، غينيا ، فرنسا ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، فيجي ،

فيت نام ، قبرص ، قطر ، الكامبيرون ، كندا ، كوبا ، كولومبيا ، الكويت ، كينيا ، لاغويا ، لبنان ، لختنشتاين ، لكسمبرغ ، ليتوانيا ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، ملديف ، المملكة العربية السعودية ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، منغوليا ، موريتانيا ، موزامبيق ، ميانمار ، ناميبيا ، النرويج ، النمسا ، نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، نيكاراغوا ، نيوزيلندا ، هايتي ، الهند ، هنغاريا ، هولندا ، اليابان ، اليمن ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : إسرائيل .

الممتنعون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، دومينيكا ، الولايات المتحدة الامريكية .

٧٦ - واعتمد مشروع القرار A/SPC/46/L.28 بأغلبية ١١٦ صوتا مقابل صوت واحد وامتناع ثلاثة أعضاء عن التصويت .

٧٧ - وأجري تصويت مسجل على مشروع القرار A/SPC/46/L.29 .

المؤيدون : اثيوبيا ، الأرجنتين ، الاردن ، اسبانيا ، استراليا ، إستونيا ، اكوادور ، ألبانيا ، ألمانيا ، الإمارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، أنغولا ، أوروغواي ، أوغندا ، أوكرانيا ، ايران (جمهورية - الإسلامية) ، ايرلندا ، ايسلندا ، ايطاليا ، باراغواي ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بربادوس ، البرتغال ، بروني دار السلام ، بلجيكا ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، بوركينا فاسو ، بولندا ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تشيكوسلوفاكيا ، توغو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية افريقيا الوسطى ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية كوريا ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، جيبوتي ، الدانمرك ،

رومانيا ، زمبابوي ، ساموا ، سرى لانكا ، سنغافورة ، السنغال ،
 سوازيلند ، سورينام ، السويد ، شيلي ، الصين ، العراق ،
 عمان ، غواتيمالا ، غيانا ، غينيا ، فرنسا ، الغليبين ،
 فنزويلا ، فنلندا ، فيجي ، فييت نام ، قبرص ، قطر ، الكامبيرون ،
 كوبا ، كولومبيا ، الكويت ، كينيا ، لايتفيا ، لبنان ،
 لختنشتاين ، لكسمبرغ ، ليتوانيا ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ،
 مصر ، المغرب ، المكسيك ، ملاوي ، ملديف ، المملكة العربية
 السعودية ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا
 الشمالية ، منغوليا ، موريتانيا ، موزامبيق ، ميانمار ،
 ناميبيا ، النرويج ، النمسا ، نيبال ، النيجر ، نيجيريا ،
 نيكاراغوا ، نيوزيلندا ، هاييتي ، الهند ، هنغاريا ، هولندا ،
 اليابان ، اليمن ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : إسرائيل والولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، دومينيكا ، كندا .

٧٨ - واعتمد مشروع القرار A/SPC/46/L.29 بأغلبية ١١٧ صوتا مقابل صوتين وامتناع
 ثلاثة أعضاء عن التصويت .

٧٩ - الرئيس : دعا الوفود التي ترغب في أخذ الكلمة تعليلا لتصويتها بعد التصويت
 إلى القيام بذلك .

٨٠ - السيد فرويدنشوي (النمسا) : قال إن وفده صوت لصالح جميع مشاريع القرارات
 التي اعتمدت لتوها فيما عدا قرارا واحدا ، وذلك تمشيا مع رفض النمسا للممارسات
 الإسرائيلية في الأراضي المحتلة . وقد امتنعت النمسا عن التصويت على مشروع القرار
 A/SPC/46/L.23/Rev.1 ككل ، بسبب الصياغات غير المقبولة مثل الوصف القانوني لبعض
 الأعمال في الفقرة ٦ ، التي لا يمكن أن تقوم بها إلا سلطة قضائية مختمة .

٨١ - السيد فون بارتلد (هولندا) : قال متحدثا باسم الدول الاثنتي عشرة الأعضاء في
 المجموعة الأوروبية ، أنها صوتت لصالح جميع مشاريع القرارات التي اعتمدت للتو
 فيما عدا قرارا واحدا ، نتيجة الأهمية التي تعلقها على المسائل التي تمس حقوق سكان

(السيد فون بارتلد ، هولندا)

الأراضي العربية المحتلة ، واهتداء باحترامها للقانون الدولي ، وبالذات مبدئي عدم جواز حيازة الأراضي واحتلالها بالقوة وضرورة الامتثال التام لاتفاقية جنيف الرابعة . غير أن الدول الاثنتي عشرة امتنعت عن التصويت على مشروع القرار A/SPC/46/L.23/Rev.1 ، بسبب صياغة بعض فقراته المخالفة لجو الحوار الإيجابي السائد بين أطراف النزاع .

٨٢ - وأضاف أن دول المجموعة تذكر بأنها لم تؤيد كل القرارات المشار إليها في الفقرة ١ من مشروع القرار A/SPC/46/L.27 ، أو في بعض مشاريع القرارات الأخرى .

٨٣ - السيد فيد (السويد) : قال إن وفده صوت لصالح ستة من سبعة مشاريع قرارات تتعلق بالممارسات الإسرائيلية ولكنه للأسف اضطر إلى الامتناع عن التصويت على مشروع القرار A/SPC/46/L.23/Rev.1 ككل والتصويت ضد الفقرة ٦ من مشروع القرار المذكور . وبينما تؤيد السويد جوهر مشروع القرار وفي الوقت الذي تشعر فيه ببالغ القلق بشأن السياسات والممارسات الواردة في الفقرتين ٨ و ٩ ، فهي غير مقتنعة بأن جميع الادعاءات الواردة في تلك الفقرات يمكن تبريرها بالوقائع المثبتة . كما ترى السويد أن الفقرتين ١٢ و ١٣ تتجاوزان اختصاص الجمعية العامة .

٨٤ - وقال إن وفده يشير إلى أن تأييده لمشروع القرار A/SPC/46/L.28 لا يعني بأي شكل من الأشكال تغيير موقف السويد من القرار د إ ط - ٩ ، المشار إليه في الديباجة والذي صوتت السويد ضده في عام ١٩٨٢ .

٨٥ - السيدة بياتيلي (كندا) : ذكرت أن وفدها صوت لصالح مشروع القرار A/SPC/46/L.28 ، في الوقت الذي لا توافق فيه على الفقرة السابعة من الديباجة التي تنص على وجوب إعادة جميع الأراضي التي تحتلها إسرائيل . ولا يتعين إصدار حكم مسبق على هذه المسألة التي لا يمكن حلها إلا عن طريق التفاوض بين الأطراف المعنية بموجب شروط قرار مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٣٣٨ (١٩٧٣) .

٨٦ - وأشارت إلى أن كندا امتنعت عن التصويت على مشروع القرار A/SPC/46/L.29 رغم قلقها بشأن الممارسات الإسرائيلية ، لأن الفقرة ٣ لم تعكس الخطوات الإيجابية التي قامت بها إسرائيل لإعادة فتح عدد من المؤسسات التعليمية .

٨٧ - السيدة بيرد (استراليا) : قالت إن وفدها صوت مؤيدا كل مشاريع القرارات باستثناء مشروع القرار A/SPC/46/L.23/Rev.1 . ومع ذلك ، لو كان قد حصل تصويت منفصل على الفقرة ١ من مشروع القرارين A/SPC/46/L.27 و L.28 لامتنت استراليا عن التصويت عليهما ، إذ أنهما تشيران إلى قرارات معينة لم تؤيدها استراليا .

٨٨ - وأضافت أن فهم استراليا للإشارة إلى الأراضي المحتلة في النصوص المعتمدة منذ قليل هي إشارات إلى الأراضي المحتلة من جانب إسرائيل منذ ١٩٦٧ . وينطبق هذا الموقف أيضا على أية إشارة ترد في القرارات التي ينظر فيها تحت البنود الأخرى من جدول الأعمال .

٨٩ - واختتمت بالإعراب عن أمل استراليا في أن تتمكن اللجنة ، خلال السنة القادمة ، من التقليل من ازدواجية وتكرار القرارات المعتمدة تحت هذا البند ومن ضمان عملية عكس النصوص للظروف الراهنة بالكامل .

٩٠ - السيد أمين منصور (جمهورية إيران الإسلامية) : قال إن وفده صوت لصالح جميع القرارات رغم بعض التحفظات ولا يمكن لإيران أن تقبل بأي شرط ينطوي على اعتراف ضمني أو صريح بنظام الحكم الإسرائيلي .

٩١ - السيد الغاريبي (أوروغواي) : ذكر أن وفده صوت ضد مشروع القرار A/SPC/46/L.23/Rev.1 لأنه لا يوافق على اللغة المستخدمة فيه ، التي لا يمكن أن تقضي إلى تسوية سلمية لمسألة الشرق الأوسط . ومع ذلك لا يجب تفسير التصويت السلبي لأوروغواي على أنه تغير في تأييد أوروغواي الثابت لاتفاقية جنيف الرابعة المنطبقة بشكل كامل على الأراضي المحتلة .

٩٢ - واختتم بالقول إن أوروغواي صوتت مؤيدة مشاريع القرارات A/SPC/46/L.24 و L.25 و L.27 و L.28 و L.29 ، لأنها تؤيد الأهداف الواردة فيها . ومع ذلك فإن لدى بلده تحفظات شديدة بشأن الصياغة التي من المرجح ألا تساعد في التوصل إلى حل والتي تعكس ظروفًا تجاوزتها الأحداث .

٩٣ - السيدة هوج (النرويج) : قالت إن وفدها صوت لصالح معظم مشاريع القرارات المعتمدة للتو ، رغم تحفظه على بعضها بسبب الصياغات المستخدمة ولاسيما في مشاريع القرارات A/SPC/46/L.26 و L.27 و L.28 و L.29 .

٩٤ - السيد منصور (المراقب عن فلسطين) : شكر جميع البلدان التي صوتت لصالح مشاريع القرارات المعتمدة للتو . وقال إن الشعب الفلسطيني ومنظمة التحرير الفلسطينية يعتبران أن هذا التأييد الكاسح يعكس الدعم المنقطع النظير لكفاحها العادل لإنهاء الاحتلال الإسرائيلي واستعادة الحقوق الوطنية .

٩٥ - وذكر أن ما يسبب التباعد بين أطراف النزاع ليس صياغة مشاريع القوانين وإنما السياسات والممارسات الإسرائيلية التي دفعت إلى اعتماد هذه القرارات . و تتغير هذه القرارات عندما يتغير الواقع على الأرض . ويتعين على إسرائيل ، التي كانت حساسة للغاية تجاه اللغة المستخدمة في القرارات ، أن تكون أكثر حساسية تجاه المعاناة اليومية للشعب الفلسطيني الواقع تحت احتلالها الوحشي ، ودعا إسرائيل إلى إيقاف عنفها وإرهاب الدولة الذي تمارسه ضد الشعب الفلسطيني .

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على قرارات اللجنة

٩٦ - الرئيس : أبلغ الأعضاء أن الموجز المعتاد الذي تقدمه الأمانة عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشاريع القرارات التي تعتمدها اللجنة ، للمادة ١٥٤ من النظام الداخلي ، لن يصدر لأن اللجنة استلمت بالفعل بيانين منطوقين بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية : الأول وارد في الوثيقة 46/L.7 بصدد مشروع القرار A/SPC/46/L.6 في إطار البند ٧٥ من جدول الأعمال ، والآخر يرد في الوثيقة A/SPC/46/L.10 و Add.1 المتصل بمشروع القرار A/SPC/46/L.9 في إطار البند ٧٤ من جدول الأعمال .

٩٧ - وأشار أيضا إلى أنه نقل المعلومات المقدمة من شعبة تخطيط البرمجة والميزانية ، فيما يتعلق بمشاريع القرارات الواردة في إطار البندين ٧١ و ٧٢ اللجنة في جلستها ٢٠ و ٢٥ .

إنهاء أعمال اللجنة

٩٨ - وبعد تبادل عبارات المجاملة ، أعلن الرئيس اختتام أعمال اللجنة في ١١ السادسة والأربعين .

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٥